جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

قـــرار وزيـــر الماليـــــــة
رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧

وزيـر الماليـة :

- بعد الاطلاع علـى القانـون رقـم ٦٦ لسـنة ١٩٦٣ بإصـدار قـانون الجمارك وتعديلاته ،
- وعلى قـرار وزيـر الماليـة رقـم ٥٦ لسنة ١٩٦٣ بإنشـاء وتحديـد فروع الجمارك ،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر الجمركية وتعديلاته ،
- وعلى قرار وزير رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار اللائحة التنفيذية لقـانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،
- وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ بإعتبار مينـاء ماكدروموت سابقاً (الشرقيون حالياً) دائرة جمركية مؤقتة لمدة عام إبتداءً من ٢٠٠٤/٥/٢٨ وحتى ٢٠٠٥/٥/٢٧ ،
- وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٨ لسـنة ٢٠٠٥ بمـد العمـل بالقرار رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ لمدة عام إبتداءً من ٢٠٠٥/٥/٢٧ وحتـى ٢٠٠٦/٥/٢٦ ،
- وعلى قـرار وزير المالية رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦ بمد العمل بالقرار رقم ٣٨ لسنـة ٢٠٠٥ لمـدة عـام ابتـداءً مـن ٢٠٠٦/٥/٢٧ وحتـى ٢٠٠٧/٥/٢٦ ،
- وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠٠٤/١/٥ ،
- وعلى موافقة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر بتجديد الترخيص الصادر لشركة الشرقيون للبتروكيماويات بإستغلال جزء من الرصـيف البحـرى الكائن بمنطقة العين السخنة على ساحل البحر الأحمر فى اسـتقبال غـاز البروبلين المسال إعتباراً من ٢٠٠٧/٥/٢٧ وحتى ٢٠٠٩/١٠/١٧ ،

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

- وعلى طلب شركة الشرقيون للبتروكيماويات المؤرخ ٢٠٠٧/٣/٣٠ بشأن طلب تجديد قرار الدائرة الجمركية للميناء المذكور لمدة تبدأ من ٢٠٠٧/٥/٢٧ حتى ٢٠٠٩/١٠/١٧ ،
- وعلى مذكرة وحدة الإطفاء بإدارة شرطة موانئ السويس المؤرخة ٢٠٠٧/٤/١٨ بتوافر جميع الاشتراطات المحددة بمعرفة الدفاع المدنى ،
- وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك .

قرر

(المادة الاولى)

يتم مد العمل بقرار رئيس مصلحة الجمارك رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٤ الصادر بإعتبار ميناء ماكدرموت سابقاً – الشرقيون حالياً – دائرة جمركية بغرض أستقبال غاز البروبلين المسال باسم شركة الشرقيون للبتروكيماويات لمدة أخرى تبدأ من ٢٠٠٧/٥/٢٧ وحتى ٢٠٠٩/١٠/١٧ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٧/٥/٢٧ .

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

صدر فى : ٢١ / ٥ /٢٠٠٧